

في اذى ومكروه ميثا لا نراوينا وصلوا ومد جرم احد مد نذرانية ونذرانية  
 الملة او خانه ضنى السليمة نذرته ومعونته ومعاهدته والرفع عنه وخلاصه  
 مد غريمه ورضول في الصلح بينه وبينه جاره او معاهدته وانفاذه ولو تجادلهم  
 ولو نذرهم نيا بغيرهم ولو نذر كرههم ونجى اظهر العهد الذي استوجبوه حق الزمان  
 ان يرفع عنهم كل مكروه ويكون الامون شر كآهم فيما يطيب به عوطلهم ولا  
 يتجملوا من الزوال شرطاً بما لا يريدوه ولو تجبر البنية منهم بان تزوج مد السليمة  
 ولو يظهر ولد بذرهم ولو نذر بواحدة التزوج خاطبا الا بطيب نفسهم وهو كآهم  
 اذا احسن روا وضوا به وصارت النذرانية عند السلم فعليه ان يرضى بغير اشتراط  
 ويصبر على بلوغ هواها ورضد اعلى ربي وسواها رؤسا كرا ورضد بسالم  
 ونيزا ومه خلاف ذلك فقد خالف عند الله وعصى ميثاقنا وهو عندنا  
 القوم الكافرين وان كرهناهم احنا جود الامور لهم ويبيعهم ارضي مد صلاح

ونيزا فعلى السليمة ما نذرهم ولو يكون في ذلك ريثا دون نذرهم مد نيزا  
 ونيزا وقيام صلحهم بالعهد الذي وهب لهم منا ولا يجبر احد مد النذرانية  
 ان يكون في الحرب ولا سوادا لعداء المسلمين ولا في شيء مما يلف بالحق ومه  
 فعن ذلك باحد منهم كان له ظالماً ون حاصياً وبدينه مخالفاً الا بانام  
 الوفاء لهم بهذه الشروط التي شرحتها الا هل الملة النذرانية ليس بعد  
 ان يخرج عن نذرنا ولو نذرنا عهدنا والشروط التي اشترطناها عليهم في امور نذرنا  
 الملة ولو فاء بما عاهدناهم عليه وهو ان لا يكون احد منهم معينا لغيره  
 في احدى هذه الامور الا سراً ولا ولا نذرنا ولا يادواني ما كنتم عدواً للمسلمين  
 الا بالبر وهم نبيء مد آتون السلاح وجنود ووادون ولامان ورفيع وان ياراه  
 مد نزل عندهم مد المسلمين ثلاثاً ايام بلبالبر ولا يقو موبرهم وبيروبرهم  
 مد صيننا كانوا ما عاهدوا ان يتجملوا لهم بما يكونون ويحلمون الا لا كره